ماصدقة لها لكنها قضايا شخصية اقول قوله وانها ماصدقة لها اشارة الى ان الضمير
في قدركه مع رجوعه الى كل من الجزء و امثاله راجع الى انها ماصدقة لها ايضا وهو الحكم لان
الكلام في المقدمات وهي مشتملة على الحكم بالادراك فوجب حمل كلام المحقق عليه وان كان فيه
مناقشة سيبينها بقوله نعم ادراكها الخ ثم قال ومن زعم ان توحيد الضمير الى قوله فقد ذهب
عنه ان المحسوسات ايضا كذلك اقول يريد به الرد على الفاضل الابهري ووجهه ان هذا لا يجب
ان يكون مراد المحقق اذ لا وجه للتفرقة بين المحسوسات و الوجدانيات بان الحكم في الاولى
محتاج الى العقل دون الثانية فان المحسوسات ايضا كذلك نعم يرد على المحقق و الشيخ ايضا
لان القول بحصول الحكم للبهائم في غاية البعد قال الشيخ لما كان الدليل قد يقوم على
ابطال النقيض والمطلوب نقيضه وقد يقوم على الشيء والمطلوب عكسه احتيج الى تعريفهما
اقول انما قال هكذا ولم يقتصر في الاول على ابطال الشيء كما قال في الثاني ولم يقل
في الثاني على العكس كما قال في الاول على ابطال النقيض تنبيها على ان النقيض يطلق
على كل من القضيتين المتناقضتين بخلاف العكس ولهذا قال و النقيضان كل قضيتين
ثم قال وعكس كل قضية فتدبر قال الفاضل الشريف وقيل الوجه في ذلك ما اشار
اليه في تعريف الموضوعات اللغوية وبيانه ههنا انه يحد النقيضين بصفة العموم على ان
اللام للاستغراق فلا بد من ايراد كل في الحد ليطابق المحدود وليس بين ظاهريهما فرق
كما كان هناك اقول انما اورده بقيل لان فيه ضعفا لان الاصل فيما سوى الجمع
اذا كان معرفا لاسيما باللام ان يراد به نفس الطبيعة الجنسية دون الافراد فالظاهر
ان يحمل النقيضان على الجنس دون الاستغراق لانه خلاف الاصل فلا يصار اليه الا لضرورة
فلا وجه لما ذهب عليه بقوله فلا بد من ايراد كل في الحد بخلاف الموضوعات اللغوية فان
المعرف هناك الجمع المعرف والاصل فيه استغراق الافراد قال الشيخ فالنقيضان كل
قضيتين اذا صدقت احديهما كذبت الاخرى وبالعكس وقال المحقق النقيضان
كل قضيتين يلزم من صدق ايهما فرضت كذب الاخرى ويلزمه العكس وقال الفاضل
الشريف الظاهر ان يقال وبالعكس كما في عبارة الكتاب ثم ينبه بما ذكره ويكون

احترازا

احترازا عن المتضادين اعني الكليتين اذ لا يلزم من كذب ايتهما كانت صدق الاخرى
كما لزم من صدق ايتهما كانت كذب الاخرى وتوجيه ما في الشرح في اقول يعني ان الظاهر
ان يقال و بالعكس كما في المتن ويجعل جزءا من الحد احترازا عن المتضادين مثل كل حيوان
انسان ولا شيء من الحيوان بانسان فانهما لا يتناقضان لان صدق كل منهما وان استلزم
كذب الاخر لكن كذب كل منهما لا يستلزم صدق الاخر لجواز ان يكونا كاذبين كما في
هذا المثال لكن المحقق عدل عن الظاهر تنبيها على ان مراد الشيخ ليس ما يفهم من الظاهر
بل قوله وبالعكس زيادة توضيح لما يستفاد مما قبله من غير احتياج الى جعله جزءا من الحد
للاحتراز وذلك لان ضمير يلزمه راجع الى اللزوم لتقدمه معنى في ضمن يلزم ونبه بارجاعه
اليه على ان العكس لازم لذلك اللزوم فليس قوله وبالعكس احترازا عن المتضادين لانهما
خارجان عما قبله بملاحظة ما يستفاد من من في عبارة المحقق ومن اذا في عبارة الشيخ فان
المتبادر من الاول كون منشأ كذب احدهما صدق الاخرى ومن الثاني كون سبب الكذب
هو الصدق وحينئذ مآلهما واحد وظاهر ان المعنى (اي هذا) مفقود في المتضادين ولو اكتفي في الحد
بمجرد اللزوم بمعنى امتناع الانفكاك لانتقض بالمتضادين لوجوده فيهما لان صدق احدهما
مستلزم لصدق نقيض الاخر الذي يستلزم كذبه وملزوم الملزوم ملزوم فاتضح ما قال
النحرير ان الشارح كانه لم يجعل كذب لا شيء من الحيوان بانسان لازما لصدق كل حيوان انسان
بل مع استلزامه للجزئية التي هي بعض الحيوان انسان ولا يخفى ما فيه ثم قال وزعم بعض من
تصدى لتوضيح مقاصد الشرح ان الضمير المنصوب في قوله ويلزمه العكس راجع الى كل قضيتين
في اقول يريد به الفاضل الابهري وانما عبر به لانه غفل عن مراد المحقق لان الضمير ان رجع
الى ما ذكره كان قوله وبالعكس جزءا من الحد احترازا عن المتضادين فخالف تحقيق المحقق كما
مر آنفا قال الشيخ وعكس كل قضية تحويل مفرديها على وجه يصدق وقال المحقق
عكس كل قضية تحويل مفرديها بان يجعل الموضوع محمولا والمحمول موضوعا على وجه يصدق اي على
تقدير صدق الاصل لا في نفس الامر اذ قد يكذب هو واصله وقال الفاضل الشريف قوله
على وجه يصدق اي يلزم صدقه صدق الاصل ولهذا فسره بمعنى الشرطية اولا تنبيها على ان

Copyright © King Saud University